التصريح الصحفي  
   
المقدم بالندوة الصحفية  
المنعقدة بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان  
   
الخميس 14 أكتوبر 2021  
بمناسبة اليوم العالمي التاسع عشر لمناهضة عقوبة الإعدام  
   
السيدات والسادة نساء ورجال الصحافة،  
ضيوفنا الاعزاء،  
يسعدنا أن نرحب بكم في هذا اللقاء التواصلي، ونشكركم على تلبية دعوتنا،  
يقف العالم تخليدا لليوم العالمي التاسع عشر لمناهضة عقوبة الإعدام والذي يصادف العاشر من أكتوبر من كل سنة، والذي حدد له الائتلاف الدولي هذه السنة شعار" النساء المحكومات بالإعدام، حقيقة غير مرئية "  
Femmes condamnées à mort, une réalité invisible » «    
إن اليوم العالمي يعتبر موعدا تاريخيا ورمزيا منذ أن اعتمدته الحركة العالمية في مؤتمرها الأول الذي عقد بمدينة ستراسبورغ سنة 2001 ونطم من قبل "جمعية جميعا ضد عقوبة الإعدام"، فأصبحت المناسبة فرصة يقف فيها المدافعات والمدافعون عن الحق في الحياة عبر العالم ليجددوا التزامهم وعلى كل الواجهات السياسية والحقوقية والقانونية والفكرية والثقافية للمطالبة بإلغاء عقوبة الإعدام والنهوض بالحماية الكاملة للحق في الحياة، والتأكيد على ضرورة الوقف النهائي لتنفيذها كخطوة أولى تسبق الإلغاء بالنسبة للدول التي لا زالت تنفذها.   
لقد كانت ولا زالت عقوبة الإعدام إحدى القضايا ذات الأهمية الخاصة في كل المجتمعات ومَحط نقاش على مدى طويل بين السياسيين والمثقفين والحقوقيين والقانونيين والإعلاميين، وبين الرافضين لها المطالبين بإلغائها وبين المؤيدين لبقائها، خصوصا خلال القرنين الثامن والتاسع عشر، وهو النقاش المطروح إلى اليوم والذي يعرف أفاقا بعيدة بلغ لعدد من المنابر الدولية والإقليمية كالجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان ولجان حقوق الإنسان بمجموعات الدول الإقليمية في أفريقيا وأمريكا  
   
   
   
   
وغيرهما، حيث تُوجت كل الجهود ومنها المبادرات التي  قام بها الائتلاف الدولي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام C.M،

وجمعية جميعا ضد عقوبة الإعدام ECPM، وتلك التي قامت بها المنظمات الحقوقية الوطنية والجمعيات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، فكانت المكاسب ثمينة عالميا بارتفاع عدد الدول إلى 88 دولة التي وقعت وصادقت على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف  
إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وارتفاع عدد الدول التي ألغت العقوبة في القانون أو الواقع إلى 144 دولة الى حدود سنة 2020،  وبعدد الدول التي صوتت ايجابيا على قرار الجمعية العامة للأمم الخاص بوقف تنفيذا عالميا من 2007 إلى 2020  إلى 123 دولة في دجنبر 2020، أي إلى أكثر من نصف الدول الممثلة بالأمم المتحدة، فضلا عن التقدم في وضع بروتوكولات اقليمية وفي مقدمتها التحضيرات نحو بروتوكول الاتحاد الإفريقي المتعلق بالإلغاء.  
وبالمغرب الذي شكلت فيه عقوبة الإعدام منذ منتصف القرن الماضي، قِمة نظامه العقابي أخذا بما كان مقررا في القانون الفرنسي، والذي جمعت في قانونه الجنائي ما يفوق 937 حالة في 35 مادة، و79 حالة في 16 مادة في قانون العدل العسكري قبل التعديل، و10 حالات في مادة واحدة في قانون معاقبة الجرائم الماسة بصحة الأمة، فقد سبق وأن عرف حالات تم فيها تنفيذ أحكام الإعدام كحالة القضايا ذات الطابع السياسي غالبا، ولا زالت تصدر إلى اليوم عقوبات بالإعدام عن مختلف محاكم الجنايات.  
ولقد أخذ هذا الوضع الذي طبع العدالة الجنائية بالمغرب باهتمام وتفكير ونقاش رفيع المستوى لهيئات ومنظمات من مواقعها المختلفة ومن منطلق مسؤولياتها سواء الدستورية أو السياسية أو القانونية أو الجمعوية أو الحقوقية أو الفكرية ، والتي أجمعت على تقييم عقوبة الإعدام والرد على من يحث عليها ويحن لتنفيذها من المحافظين و الشعبويين الداعين لعدالة الانتقام والثأر،  وخَلُصت بعد دراسات وأبحاث وندوات وتبادل الخبرات والتجارب، أن الإعدام عِقاب يُجرد الإنسان من كرامته، وينتهك سلامته البدنية والنفسية، وهو بذلك ضرب من ضروب التعذيب، ناهيكم أن عقوبة الإعدام لم تشكل أبدا عنصر ردع ضد مرتكبي الجرائم أو مانعا من اتساعها وتطورها محليا أو عبر القارات، وعند تنفيذها لا يبقى مجال للتراجع وتداركها بارتكاب خطأ أو إغفال في الوقائع وفي القانون ويصبح بالتالي القضاء بعد النطق بالعقاب وتنفيذ القتل عاجزا على أن يحقق العدل والإنصاف وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه قبل التنفيذ.  
ولابد من التوقف وبكل انتباه عند العشرين سنة الأخيرة حيث شهد المغرب والساحة الحقوقية بلورة قدرات ثقافية ونضالية مناهضة لعقوبة الإعدام، انطلقت منذ سنة 2003 بمبادرة من المرصد المغربي للسجون وعدد من المنظمات الحقوقية أدت إلى تأسيس الائتلاف المغربي ضد عقوبة الإعدام الذي جمع غالبية المنظمات الحقوقية ذات الوزن الوطني والدولي، وتعززت أهدافها بتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة التي أكدت على إلغاء العقوبة، وبعدد من الملتقيات التي  
   
  
نظمت بالمغرب بتعاون مع الائتلاف الدولي ومع جمعية جميعا ضد عقوبة الإعدام، كما شكلت المادة العشرون من الدستور عنصر قوة للحركة المغربية في نقاشاتها ومرافعاتها لم يَجد أمَامها دُعاة الإعدام إلا التهرب للقول بأن عقوبة الإعدام تشكل نقطة خلاف يتعين حسمها مستقبلا، متناسين أن ضمان الحق في الحياة و ابتعاد الدولة وسلطاتها عن ثقافة القتل

مقابل القتل والسن بالسن، و قتل المذنبين و إعدامهم،  أمور لا يقبلها المنطق والعقل والأخلاق والعدل ولا يمكن أن يقبلها مجتمع تؤطره قوى سياسية حديثة وديمقراطية لا تخلط الدين بالسياسة وبحقوق الإنسان، و التقرير الصادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة 2014 الذي أكد على ضرورة إلغاء عقوبة الإعدام و أوصى السلطة الحكومية والتشريعية بإطلاق الإجراءات لإلغائها، وكذلك التقارير السنوية للمجلس لسنتي 2019 و 2020 و التي أوصى فيها المجلس بقوة على ضرورة الغاء عقوبة الاعدام قانونا و ممارسة، كما يجب الاشارة في هذا الصدد إلى النداء الذي وجهه المجلس إلى السلطات المغربية بتاريخ 11 نونبر 2020 من أجل التصويت لصالح القرار بوقف تنفيد عقوبة الاعدام بمناسبة تصويت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قرار وقف تنفيد عقوبة الاعدام في منتصف شهر دجنبر 2020.  
وقد أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان بشكل منهجي، في جميع تقاريره (السنوية والموضوعاتية) وجميع بياناته (الشفوية والمكتوبة) بإلغاء عقوبة الإعدام كمبدأ أساسي من مبادئ حقوق الإنسان، وإلتزامه بحماية حق كل فرد في الحياة والاعتراف الكامل بكرامته.  
إننا بمناسبة تخليد اليوم العالمي، نسجل بكل الاهتمام أن ملف إلغاء عقوبة الإعدام بالمغرب أصبح بفضل عمل جبهة الإلغاء المغربية الحقوقية المتعددة، ملفا حقوقيا جوهريا يحظى بنقاش سياسي وحقوقي ومؤسساتي ملفت، وأصبح محورا ثقافيا تعدديا على المستوى المجتمعي وقواه الحية والديمقراطية، وهو اليوم ملف قضية لها أولوية حقوقية و لها مقومات ولها مبررات علمية وقانونية قوية مقنعة للإلغاء، ملف قضية يحمل مشعلها المجتمع الحقوقي بمكوناته وتعدده، والمؤسسة الوطنية وهي المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ويترافع من أجله اليوم ولما يقرب من العقدين الائتلاف المغربي، مع حلفائه وشركائه شبكة البرلمانيات والبرلمانيين ضد عقوبة الإعدام، وشبكة المحاميات والمحامين ضد عقوبة الإعدام، شبكة الصحفيات والصحفيين ضد عقوبة الإعدام، وشبكة نساء ورجال التربية والتعليم ضد عقوبة الإعدام، فهم من وضعوا وشاركوا في طرح النقاش والحوار والتحسيس بأسباب الالغاء و مبرراته، وهم من حمل موضوع الإلغاء لداخل البرلمان وداخل وزارة العدل وأمام الملتقيات الوطنية والدولية، ودافعوا من أجل رفع الحيف عن المحتجزين في عنابر الموت بالسجون وتمكينهم من الحقوق التي يضمنها لهم القانون الوطني والدولي.  
  إننا وبمناسبة اليوم العالمي كذلك، لن تتخلف إرادتنا من انتظار موعد الإلغاء القريب، لأن الأمل في الإلغاء النهائي لعقوبة الإعدام هو سلاح الحقوقيين وهو الذي انتصر في أكثر من ثلثي دول العالم التي الغتها، وهو من أنقذ العشرات من المحكومات ومن المحكومين بالإعدام من حبال ومن كراسي الموت بعد سنوات من الألم ومن العذاب.  
إننا نتطلع أن يتخذ المسؤولون والسلطات المعنية الحكومية والتشريعية القرارات التي تقطع مع التردد ومع الانتظار والتمويه فيما يتعلق بقضية إلغاء عقوبة الإعدام، وننتظر منها أن تتخذ الإجراءات المستعجلة التي يفرضها الدستور ومعايير حقوق  
   
الإنسان بمفهومها الكوني والتي تفتح أمام المواطنين أفاقا أكثر اطمئنانا نحو حقهم الدستوري في الحياة وحقهم في التمتع بكامل حرياتهم الأساسية الفردية والجماعية.  
وإننا نتوجه بالمناسبة لكل المسؤولين بالسلطة الحكومية والسلطة التشريعية من أجل حثهم:  
   
1.     على التعبير عن الارادة السياسية الصريحة داخل البرنامج الحكومي المرتقب، والإعلان عن قرار إلغاء عقوبة الإعدام من القانون الجنائي المنتظر عرضه على البرلمان، و إلغائها من قانون القضاء العسكري، ورسم سياسة جنائية بمرجعية حديثة تحترم فلسفة المادة 20 من الدستور.  
2.     على التعامل مع الالتزامات الحقوقية الدولية للمغرب بالشكل الذي يعطي المصداقية السياسية لعلاقاته مع المجتمع الدولي إن على مستوى الأمم المتحدة أو مع المؤسسات الدولية كمجلس حقوق الإنسان ومع القرارات التي اتخذها بخصوص قضية إلغاء عقوبة الإعدام، وفي مقدمة كل ذلك مصادقة المغرب على البروتوكول الاختياري الثاني الخاص بعقوبة الإعدام لسنة 1989، والتصويت ايجابيا على قرار إيقاف تنفيذها والذي أحجم المغرب منذ سنة 2007 عن التصويت عليه، وهو ما يثير التساؤل عن وجود إرادة غير واضحة لرجوع المغرب نحو تنفيذ عقوبة الإعدام من جديد بعد أن توقف التنفيذ سنة 1993.  
3.     المصادقة على اتفاقية روما للمحكمة الجنائية الدولية لما لها من أبعاد وضمانات بعدم اللجوء لاستعمال عقوبة الإعدام من قبل القضاء تجسيدا لأنسنة المنظومة العقابية واحتراما للحق المقدس في الحياة.  
4.     تقديم كل المشاريع للبرلمان التي تهدف تصفية القوانين المدنية والعسكرية من عقوبة الإعدام وتحديث القانون المتعلق بتسيير وتنظيم السجون لكي تسود وتطبق داخلها كل ضمانات الرعاية والإدماج وما يحقق إعادة تربية الجانحين والنزلاء ويمنع حالات العود اعتبارا أن العقوبة ألية للردع تعني المجتمع وتهم سلامته وأمنه.  
5.     رفع الاعتقال عن من طال تقادم العقوبة الصادرة في حقه.  
6.     العمل على دراسة حالات النساء المحكومات بالإعدام من قبل لجنة العفو، ليتمتعن به بمقتضى شعار اليوم العالمي لهذه السنة.  
   
الرباط بتاريخ: 14 أكتوبر 2021